

إلى السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال شفوي - عادي

رخصة الرضاعة بالنسبة للمرأة الموظفة والمتعاقدة والمستخدمة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

فرض منشوركم رقم 01 الصادر بتاريخ 07 أغسطس 2018 أحكاما واضحة بمنح الموظفات والمتعاقدات والمستخدمات، رخصة للرضاعة لمدة ساعة واحدة في اليوم طوال 18 شهرا ابتداء من تاريخ استنفاد رخصة الولادة، لكن اتضح أن بعض الإدارات لا تلتزم بهذه المضامين حيث أن المرضعات يستفدن فقط من نصف ساعة ولمدة 12 شهرا في تعارض تام مع الاتفاقية الدولية رقم 183 كما صادق عليها المغرب.

وعليه نسألكم السيد الوزير المحترم:

- ما هي الإجراءات والتدابير التي ستتخذونها لإلزام الإدارة باحترام المقتضيات السابقة ؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

مودن منينة